

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ٢٥٢٦ لسنة ٢٠٠١

بشأن إلغاء القرار الوزارى رقم ١٦١٢ لسنة ١٩٩٣

الخاص بالمجزر اليدوى للدواجن التابع لشركة

مصر أسوان لصيد وتصنيع الأسماك

من الكشف المرفق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للتبغ

فى المدن والقرى والمجازر العامة التى لايجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة

لحومها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦١٢ لسنة ١٩٩٣ بإضافة المجزر اليدوى للدواجن

التابع لشركة مصر أسوان لصيد وتصنيع الأسماك إلى الكشف المرافق للقرار الوزارى

رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ ؛

وعلى الطلب المقدم من قطاع شركة مصر أسوان لصيد وتصنيع الأسماك المؤرخ في ٢٠٠١/٨/٥ بطلب شطب المجرى اليدوى التابع للشركة من الجدول المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ لتوقف نشاط الشركة لمشروع البط فى بحيرة ناصر والمرفق بكتاب مديرية الطب البيطرى بأسوان رقم ١٣٦٧ بتاريخ ٢٠٠١/٨/٨ ؛
وعلى ما عرضه علينا رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛
وعلى ما عرضه المستشار القانونى ؛

قـرـر :

مادة ١ - إلغاء القرار الوزارى رقم ١٦١٢ لسنة ١٩٩٣ الخاص بالمجرى اليدوى للدواجن والتابع لشركة مصر أسوان لصيد وتصنيع الأسماك وحذف المجرى من الكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .
تحريراً فى ٢٠٠١/٩/١٨